بسم الله الرحمن الرحيم

الدرس التاسع

الحمد لله ربِّ العالمين والصلاة والسلام علىٰ إمام المرسلين؛ نبيِّنا محمَّد ﷺ وعلىٰ آله وأصحابه أجمعين.

أما بعد...

الحديث الثاني والعشرون

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الماء طهور لا ينجِّسه شيءٌ» رواه أحمد، والترمذي، وأبو داود، والنَّسائي.

أورد المصنِّف هذا الحديث، حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**الماء طهور لا ينجسه شيء**» لأنه حديث جامعٌ في بابه، ويدل علىٰ أصلٍ جامع يتعلَّق بالمياه علىٰ اختلاف أنواعها، ما كان نازلًا من السماء، وما كان نابعًا من الأرض، ومياه الأودية، ومياه البحار، علىٰ اختلاف أنواع المياه كلّها الأصل فيها الطهارة.

والحديث يدلُّ علىٰ قاعدة تتعلَّق بالماء وهي: أنَّ الأصل فيه الطهارة أيًّا كان نوعه، نبع من الأرض، أو نبع من السماء، وما جرىٰ في الوديان، وما كان في البحار، الماء كلُّه طهور والأصل فيه الطهارة، ولا ينجِّسه شيء. هذه قاعدة جامعة، ويستثنىٰ منها ما دلَّ الدَّليل علىٰ نجاسته من الماء، فما دلّ الدليل علىٰ نجاسته يخرج من هذه القاعدة، وإلَّا فالماء كله طهور والأصل في المياه الطَّهارة، ويخرج عن هذا الأصل ما دل الدليل علىٰ نجاسته بأن يتغيّر الماء بنجاسة سواءً في طعمه أو في ريحه أو في لونه، فإذا تغير بالنجاسة ووُجد طعمها في الماء أو وُجد لون النجاسة في الماء، أو وجد ريح النجاسة في الماء فإنه يخرج عن الطهورية ويكون نجسًا، ولهذا الماء نوعان: ماء نجس، وماء طهور.

النجس: هو الماء المتغيِّر ريحه أو طعمه أو لونه بنجاسة ولا تصح الطهارة به، ولا تجزئ، وما سوىٰ ذلك طاهر باقٍ علىٰ الأصل في الماء.

قال: «**الماء طهور لا ينجسه شيء**» والمؤلف رحمه الله أورد قاعدة هي أصل جامع يتعلق بالماء؛ وهو أن الأصل فيه الطهارة، ولا يكون نجسًا إلا إذا تغيَّر.

والحديث يدلُّ علىٰ أن المتيقَّن فيها يجده الإنسان [من الطهارة]، ولهذا إذا شك إنسان في ماء طاهر أو

نجس فاليقين الطهارة؛ لأنه الأصل، الأصل الطهارة ولا يخرج الماء عن أصله ولا يُنقل عن أصله إلا باليقين بأن يرىٰ النجاسة عليها وتظهر النجاسة عليه في اللون أو الريح أو الطعم، وإلا الأصل في الماء الطهارة، وإذا شك في ماء هل هو طاهر أو نجس؟ فالأصل فيه الطهارة حتىٰ يكون يقينٌ ينقله من طهارته إلىٰ النَّجاسة.

الحديث الثالث والعشرون

عن أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ في الهرة: «إنها ليست بنجس، إنها من الطوَّافين عليكم والطوافات» رواه مالك وأحمد وأهل السنن الأربع.

ثم أورد المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ هذا الحديث سئل رسول الله ﷺ عن الهرة؛ فقال: «**إنها ليست بنجس، إنها من الطوَّافين عليكم والطوافات**» سئل عن الهرة، والهرة هي الحيوان المعروف، ومن شأن هذا الحيوان كثرة دخوله في البيوت، وملامسته للمتاع، والفرش، والأشخاص وغير ذلك، والصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ سألوا النبي ﷺ عن الهرة؛ يعني حكم ما تلامسه الهرة، أو تطؤه، أو تشرب منه من الماء، أو نحو ذلك، ما حكمه؟ أي من حيث الطهارة أو النجاسة؟ فأجاب عليه الصلاة والسلام: «**إنها ليست بنجس**»، ثم علَّل قال: «**إنها من الطوافين عليكم والطوافات**».

والحديث يدلُّ علىٰ أصلٍ شرعي عظيم، يدلُّ علىٰ كمال هذا الدِّين ألا وهو أنَّ المشقة تجلب التيسير، وهذا من يُسر الشريعة وسماحة هذا الدِّين، المشقة تجلب التيسير، فهنا الهرّة كثيرة الدخول في البيوت وملامسة الأشياء ووطء المتاع، وكثيرة التنقل والحركة، فلو كانت نجسة لشقَّ أمر تطهير ما تلامسه وما تطؤه وما تشرب منه، أو تلعقه من الأوعية، أو غير ذلك، لشق ذلك، فمن سماحة الشريعة ويسر هذا الدين التيسير، ولهذا قال: «**إنها من الطوافين عليكم والطوافات**»، وما كان بهذا الوصف يشق علىٰ الناس ملاحظته وتنظيفه وتطهيره، فيه مشقة ظاهرة، ولهذا الشريعة فيها التيسير، والمشقة يعني ما يشق علىٰ الناس ميسر في الشريعة، وليس في الدين إلحاق الناس أمرًا بأمر فيه عنت ومشقة عليهم؛ بل الدِّين يسر، وسيأتي معنا عند المصنف حديث يدل علىٰ هذا الأصل وسيأتي الكلام عليه يقول فيه ﷺ: «إن الدين يسر»؛ وهو يسر في عقائده، وفي عباداته، وفي أحكامه، وهذا الحديث مثالٌ ليسر الدِّين وسماحة الدين، فلما كانت المشقة هنا ظاهرة جاءت الشَّريعة بالتيسير، وهذا واضح في تعليل النبي ﷺ؛ قال: «**إنها ليست بنجس إنها من الطوافين عليكم والطوافات**»، والحديث يدل علىٰ أنَّ الهرة طاهرة ليست بنجسة إذا

لامست الأشياء أو المتاع، وقال أهل العلم: إن ما كان ما دونها من الحيوانات والذي يكون حكمه كحكمها فإنه مثلها، ليس بنجس، يعني ما لامسه من الأشياء فهو طاهر.

ويقسِّم أهل العلم الحيوانات من حيث الطهارة والنجاسة إلىٰ أقسام:

هذا أحدها: الهرة، طاهرة حيّة، ونجسة ميتة؛ إذا ماتت فهي نجسة.

وقسم آخر من الحيوانات: طاهر حيًّا وميِّتًا، ولا تحله الذكاة، ولا يحل أكله، وهي من الحشرات التي ليس لها دم سائل، فهذه طاهرة حيّة وميتة؛ ولكنها لا يحل أكلها.

وقسم آخر من الحيوانات: هو نجس حيًّا وميِّتا وهذا مثل: الكلاب، والخنازير، والسِّباع، نجسة حية وميتة.

وقسم آخر من الحيوانات: طاهر حيًّا، ويحل بالذَّكاة، ويحلُّ أكله مثل: بهيمة الأنعام، وما أبيح من الصيد.

وقسم أخير خامس: وهو ما هو طاهر حيًّا وميتا ذكي أو لم يذك؛ أو لم يشترط فيه الذكاة وهذا مثل: حيوانات البحر والجراد. فهذه أقسام الحيوانات وقد عرفنا فيما يتعلق بالهرة أنها طاهرة وأن حكم الشريعة فيها يدل علىٰ يسر الدين، وأن ما يلحق العباد في المشقة ميسر في دين الله جل وعلا ولم يكلف الله جل وعلا عباده بما فيه مشقة عليهم، ما جعل الله ﷻ في هذا الدين من حرج وقال عن رسوله عليه الصلاة والسلام: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾ [التوبة] ومعنىٰ ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾: أي لا يكلف ولا يأمر مما فيه عنت وما فيه مشقة وهذا من فضل الله علينا بهذا الدين المبارك.

الحديث الرابع والعشرون

عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلوات الخمس، والجمعة إلىٰ الجمعة، ورمضان إلىٰ رمضان، مكفِّرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر» رواه مسلم.

ثم أورد المصنف ﷺ هذا الحديث: «**الصلوات الخمس والجمعة إلىٰ الجمعة مكفِّرات لما بينهما ما اجتُنبت الكبائر**». وهذا الحديث يدلُّ علىٰ عظيم منة الله ﷻ علىٰ عبادة بهذه الطاعات العظيمة والفرائض المباركة التي تكمِّل إيمان الشَّخص وتتمِّم دينه، ويكون بها عزُّه وفلاحه وكماله وسعادته، وفيهما أيضًا تنقيته من الأدران، أدران المعاصي والذنوب؛ فهي رفعة للعبد وزكاء ونقاء وطهارة، وهذا من عظيم الله

عَزَّوَجَلَّ وجزيل منِّه بهذه الفرائض -الصلوات الخمس، والجمعة، ورمضان- فهذه كلها فرائض فرضها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ على عبادة:

الصلوات الخمس: خمس صلوات فرضها على عبادة وكتبها عليهم في اليوم والليلة.

والجمعة: صلاة يشهدونها ويجتمعون لها في الأسبوع مرة واحدة في كمال دينهم ومعرفة شرعهم وتوجيه الناس، وفيها الخَطابة الجامعة التي يكون بها إرشاد الناس ودلالتهم إلى الخير.

ورمضان: شهر كتب الله عَزَّوَجَلَّ على عبادة صيامه وهو شهر يمر على الناس في كل سنة مرة واحدة، يصومونه إيمانا واحتسابا، وتقربا إلى الله عَزَّوَجَلَّ.

فهذه الطاعات والفرائض العظيمة فيها كمال إيمان الناس وهي من بناء إسلامهم وقوام دينهم وفيها في الوقت نفسه تكفيرٌ للخطايا والذُّنوب كما هو واضح في الحديث: «**الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفِّرات لما بينهما ما اجتُنبت الكبائر**»، وهذا من فضل الله عَزَّوَجَلَّ على عبادة بهذه العبادات أنها مكفِّرات لأنها حسنات؛ بل هي من أعظم الحسنات وأجلِّها، فقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود:١١٤] وقد مرَّ معنا الحديث: «وأتبع السيئة الحسنة تمحها» فهذه الفرائض هي حسنات ماحية وفيها تكفير لما قد يقع فيه الإنسان من الذُّنوب والخطايا.

قال: «**مكفِّرات لما بينهما**» وهذا فيه إشارة إلى أهمية المحافظة لبقاء التكفير، وأن التكفير منوطٌ بالمحافظة والمداومة والاستمرار، لا أن يأتي بها الإنسان وينقطع، وتقع منه مرات وينقطع والتكفير بالمداومة والمحافظة والاستمرار على هذه العبادات والعناية بهذه الفرائض.

قال: «**مكفِّرات لما بينهما ما اجتنبت الكبائر**»، وفي قوله: «**ما اجتنبت الكبائر**» دليلٌ على أنَّ هذه الحسنات لا تكفِّر الكبائر، وإنَّما تكفِّر صغائر الذنوب واللَّمم، أما الكبائر فلا يكفِّرها إلا التوبة إلى الله جل وعلا منها، فهذه مكفِّرات للصغائر، والحديث دليلٌ على أن الذنوب نوعان: كبائر، وصغائر.

وقد ذكر أهل العلم حدّ الكبيرة: ما رُتب عليه عقوبة في الدنيا، أو وعيد بالعذاب في الآخرة، أو لُعن صاحبه.. فهذا كله كبائر. أو قيل في حقِّه: ليس منا، أو قيل: لا يؤمن، وكل من كان من هذا القبيل فهو من الكبائر، وما دون ذلك فهو من صغائر الذنوب، ومن أهل العلم من قال في التفريق بين الكبيرة والصغيرة: أن الكبيرة: هي ما كان النهي عنه نهي مقاصد، والصغيرة: ما كان النهي عنه نهي وسائل، فما كان وسيلة للحرام فهو محرم وهو من الصغائر، والمحرمات المنهي عنها وقصدت بعينها لا لكونها وسيلة لعمل ما

فهذه كبائر.

وعلىٰ كل حال الكبائر إنما يكفرها التوبة، التوبة منها وعليه فإنَّ النصوص التي فيها ذكر طاعات تكفر بها الذُّنوب كمثل قوله: «من قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا غُفر له ما تقدم من ذنبه»، وقوله: «من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفر له ما تقدم من ذنبه»، وقال في صيام يوم عاشوراء: «أحتسب علىٰ الله أن يكفر السنة التي قبله» ونظائر ذلك من الأحاديث المراد بالمكفَّر من الذنوب الصغائر، المراد من المكفر من الذنوب الصغائر دون الكبائر.

والحديث الذي أورده المصنف دليل ظاهر علىٰ ذلك؛ لأن الصلوات الخمس وصيام رمضان أعظم الطاعات وهي مباني الإسلام، فإذا كانت هذه المباني العظيمة والفرائض العظيمة لم تكفر الكبائر فإن ما دونها من الطاعات من باب أولىٰ، إذا كانت الصلاة التي أعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين والصيام الذي هو ركن من أركان الإسلام لا يكفر الكبائر فمن باب أولىٰ ألا يكون ما دونه من الطاعات مكفرا.

وإذن فالأحاديث التي فيها ذكر طاعات ومستحبات، ونوافل، وقربات، ووصفها بأنها مكفرة للذنوب فالمراد بما تكفره من الذنوب الصغائر دون الكبائر.

ومما يدل علىٰ ذلك القرآن؛ قول الله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَۚ إِنَّ رَبَّكَ وَٰسِعُ ٱلْمَغْفِرَةِۚ﴾ [النجم:٣٢]، كذلك قول الله تعالىٰ: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ [النساء:٣١]، فالكبيرة لابد فيها من الاجتناب والبعد عنها حتىٰ تكفر السيئات، وإذا وقع فيها العبد لابد من التوبة، التوبة النَّصوح، أما اللَّمم وصغائر الإثم والذنوب فإن الحسنات تذهبه وتكفِّره؛ «إن الحسنات يذهبن السيئات»، «أتبع السيئة الحسنة تمحها» والحسنات ماحية ومُذهبة لصغائر الإثم، وكبائر الذنوب وكبائر الإثم لابد منها التوبة النصوح، يتوب إلىٰ الله عَزَّوَجَلَّ توبة نصوحا من ذنبه.

قال: «**الصلوات الخمس، والجمعة، ورمضان إلىٰ رمضان، مكفرات لما بينهما ما اجتنبت الكبائر**»، وقوله: «**ما اجتنبت الكبائر**» واضح الدلالة علىٰ عِظم شأن وكبر أهمية اجتناب الكبائر ليسلَم للإنسان دينُه لتزكو نفسه، وليسلم من عقاب الله تبارك وتعالىٰ، فالكبائر خطيرة جدًّا علىٰ الإنسان، فهذه الصلوات وهذه الطاعات العظام والعبادات الجليلة مع عظمها وكبر شأنها وعظيم مكانتها عند الله لم تكن مكفرة للكبائر... وضرورة اجتنابها حتىٰ يكون الإنسان آمنا بإذنه تبارك وتعالىٰ من سخط الله وأليم عقابه، وتأملوا قول الله تعالىٰ: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾﴾

[النساء]، وكل إنسان يطمع أن يكون ممن يدخله الله تبارك وتعالىٰ المُدخل الكريم؛ لكن المُدخل الكريم يشترط فيه اجتناب الكبائر، هذا مشترط فيه، ولهذا علىٰ العبد أن يحرص علىٰ اجتناب الكبائر، ولاجتنابها لابد من معرفتها، وعند معرفتها لابد من الحذر منها والبعد عن الوقوع فيها، ولعظم هذا المقام وأهميته كتب بعض أهل العلم كُتبا خاصة في الكبائر كالذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ، وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ وغيرهما من أهل العلم كتبوا في الكبائر، والكتابة في الكبائر المراد منها: أن يعرفها المسلم ليجتنبها ولمعرفتها واجتنابها ينال العبد المُدخل الكريم، ويفوز برضا الرَّب العظيم سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

الحديث الخامس والعشرون

عن مالك بن الحويرث رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «صلوا كما رأيتموني أصلي، وإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمَّكم أكبركم» متفق عليه.

ثم أورد المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ هذا الحديث، حديث مالك بن الحويرث رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «**صلوا كما رأيتموني أصلي، وإذا حضرت الصلاة فليؤذِّن أحدكم، وليؤمكم أكبركم**».

هذا الحديث كما هو واضح يتكون من جمل ثلاث كلها تتعلق ببيان الصلاة وبيان صفتها وما يتعلق بها من أحكام أذان وإمامة وأداء للصلاة.

فهو حديث مع وجازته اشتمل علىٰ ما ينبغي أن تكون عليه الصلاة، من أذان لها، وأدائها جماعة، وبيان الصفة التي ينبغي أن تكون عليها الصلاة، فهو يتكون من جمل ثلاثة.

فالجملة الأولىٰ: تتعلق بصفة الصلاة، وصفة الصلاة كما قال عليه الصلاة والسلام: «**صلوا كما رأيتموني أصلي**» وهذه هي صفة الصلاة أن تكون صلاة المرء كصلاة النبي ﷺ، قال: «**صلوا كما رأيتموني أصلي**»، والصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ رأوا النبي ﷺ ورأوا صلاته، وصلوا كما صلىٰ عليه الصلاة والسلام، رأوه واقتدوا به صلوات الله وسلامه عليه، ونقلوا للأمة صفة صلاته ﷺ، ولهذا صفة صلاته جاءت مبينه في السنة من قوله عليه الصلاة والسلام، ومن ذكر الصحابة وبيانهم لفعله ﷺ، ولهذا من أراد أن يصلي كصلاة الرسول ﷺ فعليه بمراجعة بيان أهل العلم بصفة صلاته فيما نقل عليه الصلاة والسلام من أحاديث قولية وفعلية تبين صفة صلاته عليه الصلاة والسلام، قال: «**صلوا كما رأيتموني كما رأيتموني أصلي**» هذا قاله في الصلاة، وقال في الحج والناس يرونه يؤدي أعمال المناسك ويقوم بمشاعر الحج قال: «لتأخذوا عني مناسككم» فينظر إلىٰ حجه وطريقة أدائه ويأخذوا عنه صلوات الله وسلامه عليه، وقال في عموم الطاعات:

«من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد».

فالواجب علىٰ كلِّ مسلم أن يحرص علىٰ تعلُّم هدي النبيِّ ﷺ في الصلاة وطريقة أدائه ﷺ لها، وأن يصلي كما كان النبيُّ ﷺ يصلي، فإن صلاته هي أكمل الصلاة وأتمها واتباعه متعين وواجب علىٰ كلِّ مسلم، وممَّا ثبت عنه ﷺ في الصلاة أداءً وقولا منه ما هو ركن تبطل الصلاة بتركه، ومنها ما هو واجبٌ إذا تركه عمدًا بطلت صلاة من تركه، ومن تركه سهوا جبره بسجود السهو، ومنه ما هو مستحب من أقوال وأفعال في الصلاة إذا فعلها المرء أُثيب وإذا تركها لم يعاقب، وكل ما كان العبد متحرِّيًا لإقامة الصلاة بأركانها وواجباتها وشروطها ومستحباتها كان ذلك أتم في صلاته وأكمل في عبادته وأعظم في طاعته لربه ﷻ، وهذا المقام يتطلب دراسة لهديه ومعرفة بسنّته، ولهذا اجتهد العلماء في كتابة كُتب خاصة في بيان صفة صلاته عليه الصلاة والسلام، وما من كتابٍ من كتب الأحكام سواءً منها المتون الفقهية أو المتون الحديثية إلا ويُعقد فيه فصول خاصة في بيان صفة صلاته ﷺ، قال: «**صلُّوا كما رأيتموني أصلي**»، هذه الجملة الأولىٰ من الحديث وهي متعلِّقة بصفة الصلاة.

والجملة الثانية: من الحديث تتعلَّق بالأذان قال: «**وإذا حضرت الصلاة فليؤذن أحدكم**»، «**إذا حضرت الصلاة**» والمراد بحضور الصلاة أي: دخول وقتها، والحديث واضح الدَّلالة علىٰ وجوب الأذان وأنه من فُروض الكفاية وليس من فروض الأعيان؛ لقوله: «**أحدكم**»، والمطلوب في الأذان الإعلام بدخول الوقت، فإذا حصل الإعلام من أحدهم حصل الفرض، إعلام أحدهم بدخول الوقت بالألفاظ التي جاءت في السُّنّة، الألفاظ المعروفة التي جاءت في السنة، في سنة النبي ﷺ.

وقوله: «**أحدكم**» أي: يقوم بهذا الإعلام واحدٌ منكم، فهو فرض كفاية لا فرض عين، ثم هذا الذي يقوم بهذا الفرض الكفائي لابد أن يكون أمينًا قائما بهذه الطاعة وهذه العبادة علىٰ الوجه الأتم، عارفا بالوقت، مؤتمنا علىٰ الأذان، فلابد أن يكون كذلك، وأن يكون كذلك صيتا حتىٰ يسمع الناس أذانه ويسمعون نداءه للصلاة.

قال: «**ليؤذن أحدكم**» والحديث واضح الدلالة علىٰ أن الأذان لا يكون إلا إذا دخل الوقت قال: «**إذا حضرت الصلاة**» أي: إذا دخل وقتها فلا يؤذن قبل الوقت وهذا في جميع الصلوات إلا ما جاء في السنة من الأذان الأول في قبل وقت صلاة الفجر وما عدا ذلك فإنه لا يؤذن إلا إذا دخل الوقت لعموم قوله: «**إذا حضرت الصلاة**» أي: إذا دخل وقتها فليؤذن، وقوله: «**فليؤذن**» هذا أمر، والأمر للوجوب، فالأذان فرض

وهو فرض كفاية، قال: «**فليؤذن أحدكم**»، والأذان من زينة هذا الدين وجماله، وكله ذكر لله وتعظيم له ﷻ ونداء إلىٰ طاعته وإعلان بتوحيده وشهادة لنبيه ﷺ بالرسالة، ألفاظه جزلة، ومعانيه مباركة، وهو ذكر عظيم، ولهذا استحب لمن سمع النداء أن يقول مثل ما يقول المؤذن، وأن يردد هذه الألفاظ المباركة مع المؤذن عندما يسمع النداء، وأن يقول مثل ما يقول إلا عندما يقول المؤذن: حيَّ علىٰ الصلاة، حي علىٰ الفلاح، فإن المشروع هنا أن يقول: لا حول ولا قوة إلا بالله، و(لا حول ولا قوة إلا بالله) كلمة استعانة، فإذا قال المؤذِّن، حي علىٰ الصلاة، حي علىٰ الفلاح، أي: أقبلوا لأداء هذه الطاعة وأقبلوا لنيل ثوابها، فيشرع للمسلم أن يستعين بالله قائلا: لا حول ولا قوة إلا بالله، وقد ورد في فضل الأذان وفضل المؤذنين نصوص عديدة تدل علىٰ عِظم هذه الطاعة وعظم ثواب من يقوم بها.

ثم الجملة الثالثة من هذا الحديث؛ قوله ﷺ: «**وليؤمكم أكبركم**»، وهذا فيه وجوب صلاة الجماعة، فيه وجوب صلاة الجماعة، وصلاة الجماعة واجبة علىٰ الرجال في المساجد حيث ينادىٰ بالصلوات فيها ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرۡفَعَ وَيُذۡكَرَ فِيهَا ٱسۡمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ ٣٦ رِجَالٞ لَّا تُلۡهِيهِمۡ تِجَٰرَةٞ وَلَا بَيۡعٌ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ ولاحظ في هذه الآية قول الرب العظيم: ﴿رِجَالٞ﴾ لنعرف حقيقة الرجولة ما هي، وحقيقة الرجولة غائبة عن كثير من الرجال؛ بل إن بعضهم ذهب إلىٰ معنىٰ الرجولة إلىٰ توافه الأمور وحقير الأشياء ودنيء الأخلاق وعدوا فعلها من المراجل، والرجولة الحقيقية في طاعة الله والمحافظة علىٰ عبادته ﷻ، ولهذا تأمل هذه الكلمة العظيمة في هذا المقام المبارك قال: ﴿رِجَالٞ﴾ هذه الرجولة وحقيقتها أن يكون الإنسان مطيعًا لربه وممتثلا لأمره قائما بطاعته ولاسيما هذه الفريضة العظيمة، وأن يؤديها مع الرجال في المساجد ولهذا قال: ﴿رِجَالٞ﴾ أي: يصلي مع الرجال في المساجد، أما صلاة المرأة في بيتها فهو أفضل، ولهذا الرجل يصلي مع الرجال لا يصلي مع النساء في البيوت لأنه رجل والرجل يصلي مع الرجال، ولابد أن يكون معهم قال الله تعالىٰ: ﴿وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ٤٣﴾[البقرة:٤٣]، وأداء الصلاة جماعة واجب يأثم من تركه قد جاء عن النبي ﷺ أنه قال: «من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له إلا من عذر» فلهذا لا يتخلف عن صلاة الجماعة إلا إذا كان له عذر يمنعه من ذلك، قد جاء في «صحيح مسلم» عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: «إن الله فرض علىٰ نبيه سنن الهدىٰ، وإن من سنن الهدىٰ هؤلاء الصلوات الخمس حيث ينادىٰ بهن، قال: ولقد رأيتنا أصحابنا أصحاب رسول الله ﷺ يؤتىٰ بالرجل يهادىٰ بين الرجلين حتىٰ يقام في الصف، قال: وما كان يتخلف عنها إلا منافقا معلوم النفاق» هنا في حق من يصلي

لكن يتخلف، فكيف بالتاركين لها بالكلية، صلاة الجماعة واجبة علىٰ الرجال ومن تركها فهو آثم، ولابد من أدائها في المساجد التي بُنيت وأقيمت لأداء هذه الصلوات، وقد دلَّ علىٰ وجوبها جماعة أحاديث عديدة ونصوص عديدة تدل علىٰ وجوب أداء هذه الصلاة جماعة في المساجد وهنا قال: «ليؤمكم أكبركم» هذا في صلاة الجماعة إمام ومؤتمين خلفه هكذا تكون الصلاة، يصلي الرجال جماعة في المساجد التي بنيت وأعدت لذلك، ويؤمُّهم أحدهم وهمو يصلون خلفه مؤتمين به وهذا معنىٰ قوله: «ليؤمكم أكبركم».

وقد ثبت عن النبي ﷺ في الصحيح أنه قال: «يؤم الناس أقرؤهم لكتاب الله، فإذا كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإذا كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة أو إسلاما»، وهذه ضوابط اختيار الإمام ومن يقدم للإمامة، وفي الشريعة مراعاة الأولىٰ والأفضل في التَّقديم لهذه الطاعة والعبادة، فيقدَّم للإمامة الأقرأ لكتاب الله، فإن كانوا فيها سواء فالأعلم بالسنة وإن كانوا فيها سواء فالأقدم هجرة أو الأقدم إسلاما، وهذا فيه اختيار الأفضل، والأفضل يرجع الاختيار فيه هنا للأقوم في أداء هذه الطاعة، وأداء هذه العبادة، فمن كان قارئا للقرآن أحسن من غيره وعالمًا بالسنة أو متفقِّها لأحكام هذه الطاعة وأحكام غيرها من العبادات يقدَّم علىٰ غيره ممن هو دونه في ذلك، وإذا حصل تساهل في القراءة وفي العلم بالسنة وهذه الضوابط التي ذكرت في الحديث يُنظر في الأكبر كما جاء في حديث مالك، قال: «فليؤمكم أكبركم» هذا إذا كانوا متساوين، فإن الأكبر منهم يقدم ويراعىٰ السن، لكن إذا كان الأصغر سنًّا أقوم بأداء الصلاة وأحسن في القراءة وأكثر قراءة وأعلم بالسنة فإنه يقدَّم علىٰ الكبير؛ لكن الكبير يقدم إذا كان هناك تساوي أو تقارُب من يقدَّم للإمامة فإن الأكبر يقدَّم، وقوله: «أكبركم» هذا يدل علىٰ توقير الكبير ومعرفة قدره وأنَّ له التقديم علىٰ من هو أصغر منه، ولهذا صح في «صحيح البخاري» في سياق آخر أن النبي ﷺ قال: «كبِّر كبر» فالإسلام فيه مراعاة حق الكبير ومعرفة قدره وعدم التقدم عليه واحترامه، فقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «من لم يوقِّر كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا حقَّه فليس منا» فمعرفة قدر الكبير وتوقيره هذا مما جاء به الإسلام، ولهذا هنا قال: «أكبركم» أي الكبير يقدَّم؛ لكن إذا كان الأصغر سنًّا أقوم بالصلاة من الكبير في تلاوته وفي علمه بالسنة فإن المعتبر هنا ما يتعلق بقيام الصلاة وأدائها.

وقوله: «ليؤمكم» يدل علىٰ أن الإمام يؤتم به فلا يسابَق ولا يُتقدَّم عليه، ولا أيضا يتأخر عنه، وإنَّما يؤتم به، والائتمام به أن يفعل مثل ما يفعل تلو الإمام مباشرة، كما بين ذلك عليه الصلاة والسلام في السنة قال:

«إذا كبر فكبروا، وإذا ركع فاركعوا» فلا يركع معه ولا يركع قبله ولا يركع بعده متأخرا عنه؛ وإنما يأتم به، فإذا ركع الإمام يركع وإذا سجد يسجد، لا يسجد مع سجودا متزامنا مع سجود الإمام، ولا أيضا يسجد سجوده مثل سجود الإمام، وإذا فعل ذلك بطلت صلاته، ولا أيضا يتأخر عن الإمام؛ بل يتابعه.

وبعض الناس من حرصه علىٰ الخير إذا قام الإمام من السجود يبقىٰ ساجدا لمناجاة ربه ودعائه، وربما يشرع الإمام في القراءة وينتصف في الفاتحة وهو باقٍ في سجوده، هنا يطلبُ مستحبا كثرة الدعاء هذا مستحب؛ لكنه في طلبه للمستحب ترك واجبا الذي هو متابعة الإمام والإتمام به، قال: «إذا ركع فاركعوا، وإذا سجد فاسجدوا» فالحديث يدل علىٰ ذلك؛ قال: «ليؤمكم» فيدل علىٰ أن الإمام يتابع ويؤتم به كما قال عليه الصلاة والسلام: «إنما جُعل الإمام ليؤتمّ به»، وإذا كان المصلِّي يسبق الإمام، أو يساوي الإمام في صلاته فأين الائتمام؟ وما فائدة وجود الإمام؟ فإنما جعل الإمام ليؤتم به وكثير من الناس يدفعه لمسابقة الإمام أو الركوع قبله انشغال قلبه بحاجات له ومصالح يريد أن يؤديها، ويرد أن يذهب إليها لكنه إذا سابق أو لم يسابق ليس له أن ينصرف من صلاته إلا إذا سلم الإمام، فما فائدة هذه المسابقة؛ لكنها من عمل الشيطان، وإلا إذا قام مع الإمام مستعجلا أو قام قبل الإمام من شدة عجلته فأنت لن تنصرف من صلاتك إلا إذا سلم الإمام، إذا علم المؤمن هذا المعنىٰ فإنه يطمئن في صلاته وتذهب عنه العجلة، وتحصل منه الطمأنينة، وعلىٰ كل حال فهذا الحديث العظيم المبارك كلُّه يتعلق بالصلاة:

الجملة الأولىٰ: منه تتعلَّق بأصفة الصلاة.

والثانية: تتعلق بـالأذان.

والثالثة: تتعلَّق بـالإمامة.

وكلُّ واحدة من هذه الجمل عقد لها أهل العلم بابا خاصا في كتب الأحكام وأحاديث الأحكام، فهناك أبواب في صفة الصلاة، وأيضا في الأذان، وأيضا في الإمامة، والصلاة لها أحكام، والأذان له أحكام، والإمامة لها أحكام، وقد ضبطها أهل العلم في الكتب المشار إليها.

الحديث السادس والعشرون

قال رسول الله ﷺ: «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي، نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض كلها مسجدا وطهورا، فأيما رجلٍ من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي الغنائم، ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث إلىٰ قومه خاصة، وبعثت إلىٰ الناس عامة» متفق

عليه.

ثم أورد المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ هذا الحديث حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو مشتمل علىٰ بيان الخصائص للنبي الكريم عليه الصلاة والسلام، وفيه بعض الأحكام المتعلقة في باب الصلاة والطهارة، والنبيُّ ﷺ خُصَّ بخصائص وفضِّل علىٰ غيره من الأنبياء بأمورٍ اختص بها وفُضِّل بها، منها هذه الخمس المذكورة في الحديث، والخمس المذكورة في الحديث ليست للحصر، وإنما هو فضِّل عليه الصلاة والسلام بهذه وأيضًا بخصائص أخرىٰ، وقد أفرد في هذا الباب بعض أهل العلم كُتب في خصائص النبي عليه الصلاة والسلام، ومن جملة خصائصه هذه الخمس، وإلَّا فله عليه الصلاة والسلام خصائص أخرىٰ جاءت مبيَّنة في غير هذا الحديث، وقد جمعها كما أشرت بعض أهل العلم في مصنفات خاصة بهذا الباب خصائص النبي ﷺ.

ثم إنه عليه الصلاة والسلام قد منَّ الله عليه بما كان عليه الأنبياء قبله من خصائص فاجتمع فيه ما اجتمع في الأنبياء الذين من قبله، اجتمعت فيه فضائل الأنبياء الذين قبله وزاد عليهم عليه الصلاة والسلام بأمور خص بها، قال الله تعالىٰ لما ذكر الأنبياء: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ﴾ [الأنعام:٩٠]، والنبي ﷺ فعل ذلك علىٰ التَّمام والكمال اقتدىٰ بهدىٰ الأنبياء وأتىٰ ما اتصفوا به من كمال في الباطن والظاهر فشاركهم فيما هم متَّصفون به وما هو من مناقبهم وزاد عليهم بخصائص، وهذا يدلُّ علىٰ فضل النبي عليه الصلاة والسلام وأنَّه أفضل الأنبياء والمرسلين؛ كما قال ﷺ: «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر»، فهو سيد الأنبياء والمرسلين، وقد شاركهم فيما اتَّصفوا فيه من مناقب وفضائل وزاد عليهم صلوات الله وسلامه عليه بخصائص منها هذه الخمس المذكورة في الحديث.

قوله: «**أعطيتُ خمسا لم يعطهن نبيٌّ قبلي**» هذا فيه الاختصاص في قوله: «**لم يعطهن نبي قبلي**» وفيه ذكره عليه الصلاة والسلام لمنَّة الله عليه وفضله وتكريمه عليه الصلاة والسلام بهذه الفضائل والخصائص والمزايا التي خُصَّ بها، قال: «**لم يؤتهن نبي قبلي**» أي: أنه ﷺ فضِّل بها، وقوله: «**خمس**» فيه ما سبق ذكر نبيه عليه الصلاة والسلام من الأمور التي يجمعُها رقم معين يذكر الرقم في أوَّل الأمر وهذا هو الأفضل للعلم وأكمل للفائدة.

قال: «**أعطيت خمسًا لم يعطهن نبيٌّ قبلي، نصرتُ بالرعب**» وهذه الخصِّيصة الأولىٰ أو الأمر الذي أعطيه النبي عليه الصلاة والسلام وخص به ﷺ أنه نصر بالرعب قال: «**نصرت بالرعب مسيرة شهر**»

ومعنىٰ ذلك: أن الله عَزَّوَجَلَّ يلقي في قلوب أعدائه الرُّعب والخوف ﴿سَنُلۡقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلرُّعۡبَ﴾ [آل عمران:١٥١] الله عَزَّوَجَلَّ نصره بالرعب بإلقاء الرعب في قلوب أعدائه والخوف، من مسافات طويلة ومن مكان بعيد، يخافون منه وقد نصره الله عَزَّوَجَلَّ بالرُّعب، وهذا الرعب جند من الله يلقي خوفا في قلوب أعدائه منه ﷺ، وقد ذكر العلماء أنَّ هذا باقٍ للأمة ما اتبعت نبيَّها عليه الصلاة والسلام وسارت علىٰ منهاجه واقتفت أثره كما قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيۡنَا نَصۡرُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٤٧﴾[الروم]، ولهذا كان من المتأكِّد علىٰ أهل الإيمان العناية بإيمانهم واتِّباعهم لنبيهم عليه الصلاة والسلام وإصلاح دينهم وأن ينتصروا علىٰ شهواتهم وحضوض أنفسهم وأن يكملوا دينهم لينالوا نصر الله وعظيم موعوده لأتباع سنة نبيه الكريم ولحزبه وأوليائه وعباده المفلحين، فهذه الفضيلة الأولىٰ قوله: «**نصرتُ بالرُّعب**».

والفضيلة الثَّانية: قال: «**جُعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا**» فأينما أدركت أحدكم الصلاة فليصل. فالأرض جعلت مسجدًا وطهورًا، ذكر أمرين فيما يتعلق بالأرض، أينما كان الإنسان في الأرض في أي مكانٍ منها فعنده مسجده وعنده طهورُه، «**جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا**» فالأرض كلها مكان للصلاة، أينما أدركت المسلم الصلاة في أي بقعة من بقاع الأرض يصلي، لأن الأرض جعلت طهورا وجعلت مسجدا، فأينما كان الإنسان يصلي، فالأرض كلها مكان للصلاة ويصلي في أي مكان منها أدركت المسلم فيه الصلاة، ويُستثنىٰ من ذلك ما جاء النهي عن الصلاة فيه مثل: المقبرة والحمام ومعاطن الإبل؛ أي: أماكن بروكها، فهذا جاء النهي عن الصلاة فيه، فلا يصلي في هذه الأماكن، فتكون مستثناة من عموم قوله ﷺ: «**جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا**»، وقوله: «**طهورا**» فإن كان عند الإنسان ماء إذا أدركته الصلاة وإلا فإنه يتيمم علىٰ الصعيد الطيب الظاهر يضرب الأرض بيده فيمسح بها كفه ووجهه ويصلي، فهذا مما خُص به وفُضِّل به ﷺ أن جعلت له الأرض مسجدا وطهورا.

ثم ذكر الأمر الثالث: قال: «**وأحلت لي الغنائم**»، والغنائم كانت محرمة علىٰ الأنبياء وأتباع الأنبياء قبل النبي ﷺ؛ ولكنها أحلَّت للنبي ﷺ وأحلت لأمته، والغنائم هو ما يغنمه المسلمون عند مجاهدة أعداء الدين، فأُحلَّت له الغنائم، وأحلت له دون تأثير فيها علىٰ جهاد الإنسان في سبيل الله تبارك وتعالىٰ؛ بل باقية له نيَّته وباق له إخلاصه إذا كان جهاده في سبيل الله لا لطلب الدُّنيا أو طلب الغنائم أو نحو ذلك.

ثم ذكر الفضيلة الرَّابعة: قال: «**وأعطيت الشفاعة**»، وهذه فضيلة عُظمىٰ ومزيَّة كبرىٰ خُصَّ بها عليه الصلاة والسلام ويظهر بها شرفه علىٰ الخلائق يوم القيامة، أنَّه أعطي الشفاعة وهي المقام المحمود الذي

يبعثه الله عليه يوم القيامة ويغبطه عليه النبيون من قبله.

والمراد بالشفاعة: الشفاعة العظمىٰ التي تكون منه عليه الصلاة والسلام للناس يوم القيامة، فيشفع لهم عند الله بأن يبدأ بالحساب لأن الناس يقفون يوم القيامة في عرصات يوم القيامة يقفون يوما كان مقداره خمسين ألف سنة، يوم واحد مقداره خمسين ألف سنة، ويصيب الناس فيه مشقَّة وتعب ويطول المقام ويقفون ذلك الموقف العظيم عراةً حفاة غرلًا بُهما، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، قد ثبت عن النبي ﷺ -وهذا من عظيم فضل الله- أن الله يهون علي أهل الإيمان هذا الموقف فيكون لهم كما بين صلاة الظهر والعصر، وهذا من فضل الله ﷻ علىٰ أهل الإيمان، نسأل الله الكريم من فضله.

في ذلك اليوم يذهب الناس إلىٰ الأنبياء يطلبون منهم الشفاعة لهم عند الله في أن يبدأ بالحساب، فيذهبون إلىٰ آدم فيذكرون له بعض فضائله فيعتذر، ويحيلهم إلىٰ نوح فيعتذر، ويحيلهم إلىٰ إبراهيم فيعتذر، ويحيلهم إلىٰ موسىٰ فيعتذر، ويحيلهم إلىٰ عيسىٰ فيعتذر، ثم يحيلهم إلىٰ محمد ﷺ فيقول: «أنا لها»، ويذهب عليه الصلاة والسلام ويخر لله ساجدا تحت العرش فيحمد الله بمحامد يعلِّمه الله إياها في ذلك الوقت، ثم يقول الله له: «ارفع رأسك، وسل تُعط، واشفع تشفع» ثم إن الله ﷻ يجيء لفصل القضاء كما قال في القرآن الكريم: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلۡمَلَكُ صَفّٗا صَفّٗا ٢٢ وَجِاْيٓءَ يَوۡمَئِذِۭ بِجَهَنَّمَۚ يَوۡمَئِذٖ يَتَذَكَّرُ ٱلۡإِنسَٰنُ وَأَنَّىٰ لَهُ ٱلذِّكۡرَىٰ ٢٣﴾[الفجر]، كما أنه عليه الصلاة والسلام خُصّ من الشفاعة بالشفاعة لعمه أبي طالب أن يخفِّف الله عنه العذاب، وأيضا بالشفاعة لأهل الجنة في دخول الجنة هذه كلها شفاعات خصَّ بها صلوات الله وسلامه عليه.

ثم ذكر الأمر الخامس في الحديث: قال: «**وكان النبيُّ يُبعث في قومه خاصَّة وبعثت للناس كافة**» وهذه أيضا من خصائصه عليه الصلاة والسلام كما قال الله تعالىٰ: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ١٠٧﴾ [الأنبياء] فهو عليه الصلاة والسلام بُعث للناس كافة للإنس والجن، أما الأنبياء قبله فكان كل نبي منهم يبعث في قومه خاصة، فهذه من خصائص نبينا صلوات الله وسلامه عليه.

فهذه خصائص خمس جمعت في هذا الحديث المبارك لنبينا ﷺ مبينة فضله، ودالة علىٰ كمال مقامه، والمسلم في قراءته لهذه الخصائص وغيرها، قراءته لفضائل النبي ﷺ يزداد حبًّا له واتِّباعا وسيرا علىٰ منهاجه، رزقنا الله حبه واتباعه واقتفاء أثره صلوات الله وسلامه عليه.